محضر رقم ٢٥

محضر جلسة ٢٥/ ٦٢

يوم الثلاثاء ١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٢ هـ

الموافق ٣٠ أكتوبر (تشرين الاول) سنة

١٩٦٢ م

الساعة الثامنة صباحا

عقد المجلس التأسيسي جلسته العادية العلنية ٢٥/ ٦٢ في قاعة الاجتماعات بمقر المجلس التأسيسي في تمام الساعة الثامنة من صباح يوم الثلاثاء ١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٢ هـ الموافق ٣٠ أكتوبر (تشرين الأول) سنة ١٩٦٢ م .

برئاسة صاحب السعادة رئيس المجلس التأسيسي عبد اللطيف محمد الثنيان الغانم ، وبحضور أصحاب السعادة والسادة الأعضاء المحترمين الآتية أسماؤهم :

أحمد خالد الفوزان	
الدكتور أحمد محمد الخطيب	نائب الرئيس
حمود الزيد الخالد	وزير العدل
خليفة طلال الجري	
الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح	وزير الداخلية
سعود العبد العزيز العبد الرزاق	
سليمان أحمد الحداد	
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح	وزير الارشاد والانباء
الشيخ صباح السالم الصباح	وزير الخارجية ونائب رئيس الوزراء
الشيخ سالم العلي السالم الصباح	وزير الأشغال العامة
عباس حبيب مشاور	
عبد الرزاق سلطان أمان	
عبد الله فهد اللافي الشمري	
الشيخ عبد الله الجابر الصباح	وزير التربية والتعليم
عبد العزيز حمد الصقر	وزير الصحة العامة
علي ثنيان صالح الأدينة	
الشيخ مبارك الحمد الصباح	وزير الاوقاف
مبارك عبد العزيز الحساوي	
الشيخ مبارك عبد الله الأحمد الصباح	وزير البريد والبرق والهاتف
محمد ربيع حسين مهرني	
محمد وسمي ناصر السديران	
محمد يوسف النصف	وزير الشئون الاجتماعية والعمل
منصور موسى المزيدي	
نايف حمد جاسم الدبوس	
يعقوب يوسف الحميضي	
يوسف خالد المخلد المطيري	

كما حضر الاجتماع السيد الأمين العام للمجلس التأسيسي الاستاذ علي محمد الرضـــوان والسيد الخبير الدستوري الدكتور عثمان خليل عثمان ورجال السلك الدبلوماسي العربي والأجنبي ورجال الصحافة والاذاعة والتلفزيون ومصورو الصحف ووكالات الأنباء وبعض السادة المواطنين .

وقام بسكرتارية الجلسة السيد ان عدنان محمد جنمي . وسعيد سليمان الفدساني .

وقد تغيب عن حضور هذه الجلسة أصحاب السعادة والسادة الاعضاء الآتية أسماؤهم :

الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح	وزير المالية والاقتصاد
الشيخ جابر العلي السالم الصباح	وزير الكهرباء والماء
الشيخ خالد العبد الله السالم الصباح	وزير الجمارك والموانئ
الشيخ محمد أحمد الجابر الصبـاح	وزير الدفـــــاع

وقبل أن يناقش جدول الأعمال تكلم سعادة الرئيس قائلا :

سعادة الرئيس : وردنا مرسوم أميري بتعيين ولي العهد يقرؤه عليكم السيد الأمين العام .

وتلا سيادة الأمين العام نص الأمر الأميري التالي :

بسم الله الرحمـــن الرحيـــم

أمـــر أميـــري
بتعيين ولـي عهـد دولة الكويـــت

نحن عبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت

بناء على ما تقتضيه مصلحة الدولة من تعيين ولي عهـد للامـارة

ولما نعهده في صباح السالم الصباح من صلاح وكفاية لولاية العهد .

أمرنـا بالآتـــي

بعين : صباح السالم الصباح ولي عهد لدولة الكويت ويعمل بهذا الأمـر من اليـــوم .

أمير دولة الكويت
(عبد الله السالم الصباح)

صدر في قصر السيف في ٣٠ جمادى الاول ١٣٨٢ هـ .
الموافق ٢٩ أكتوبر تشـرين الأول ١٩٦٢ م

سعادة الرئيس : باسمي وباسم المجلس أهنئ سعادة الشيخ صباح السالم بهذه الثقـــة التي حازها من صاحب السمو والمجلس ممثل الشعب الكويتي الذي يؤيـد أيضا هذا الترشيح .

سعادة / الشيخ صباح السالم : وأنا أشكركم أيضا على ثقتكم وأسأل الله التوفيق والهداية .

ثم طلب سعادة الرئيس من السيد الامين العام البدء بعرض جـــدول الأعمال الذي ناقشه المجلس على النحو الآتي :

تلا السيد الأمين العام البند الأول من جدول الأعمـــــال والمتعلق باقرار محضر الجلسة السابقة ٢٤/ ٦٢ .

السيد / يوسف خالد المخلد : في صفحة " ٥٢ " لقد عارضت الزميل مبارك الحساوى حيـــن طلب أن تكون مخصصات أعضاء المجلس سرية وطالبت أن تكـــون علنيـة وأن تعلن قبل الانتخاب .

سـعادة الرئيـــس : لا بأس .

السيد / الأمين العام : في أى صفحـة ؟ .

سـعادة الرئيـــس : لا . هذا ليس تعديل .

السيد / يوسـف المخلد : قانون البلدية في صفحة " ٥٢ " اقترح الزميل مبارك الحســاوى أن تكون المخصصات سرية ولا تعلن الا بعد انتخاب المجلـــس وأنا عارضت هذا وطالبت أن تكون المخصصات ، مخصصات عضـو المجلس البلدى علنية وتعلن قبل الانتخـاب .

سـعادة الرئيـس : هل تريد أن يعدل هذا في المحضر ؟

السيد يوسف المخلـد : نعم أريده أن يعدل في المحضـر .

سـعادة الرئيـــس : لكن هذا مسجل بواسطة آلة تسـجيل ؟ .

السيد / يوسف خالد المخلد : الشـــريط أعتقـد ما كان واضـح .

سـعادة الرئيـــس : ما عليـه يعدل .

السيد / عباس حبيب مناور : في الصفحة " ٤٨ " من المحضر وفي الســـطر الأخيـــــر أنا قلت أعضـاء المجلس البلدى المقبل ١٤ منتخبيـــن وفـــي المحضر مكتوب ١٤ معينين .

سـعادة الرئيـــس : لا . عشـرة منتخبين و ٤ معينين .

السـيد / عباس حبيب مناور : أنا قلت عشـرة منتخبين ، ولكن مكتوب عشرة معينين .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :

هناك بعـض الالفـاظ مكتوبـــة خطـــأ علـــــى لســـاني وأعطيـــت بها بيانـــا الـــى السكرتاريـــة نأرجـو تصحيحـــه .

سعادة الرئيس : لا بأس.

السيد / سليمان أحمد الحداد : في الصفحة (٣١) من المحضر مكتوب في بداية الكلام المنسوب لي كلمة " لا شي " ؟ والصحيح كما يجب أن تكون " لا شك " .

ولما لم يكن من شيء آخر فقد أعلن سعادة الرئيس موافقة المجلس على محضر الجلسة السابقة ٢٤/ ٦٢ .

سعادة الرئيس : (موجها كلامه للسيد الأمين العام) تفضل البند الثاني .

السيد / الأمين العام : البند الثاني من جدول الأعمال تقرير لجنة الدستور عن المواد الموجلة من مشروع الدستور .

سعادة الرئيس : دع التقرير للأخير .

ثم قال سعادته موجها كلامه للسيد / الدكتور عثمان خليل عثمان : دكتور تريد تتكلم عن المادتين أم نقرأ التقرير ؟ .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :
نقرأ التقرير أولا .

فتلا سيادة الأمين العام تقرير لجنة الدستور .

السيد / الأمين العام : بالنسبة للمادة الرابعة من مشروع الدستور كان نصها كالآتي :
" الكويت امارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح .
وينظم توارث الامارة قانون خاص، تكون له صفة دستورية .
ولا يجوز تعديله الا بالطريقة المقررة لتعديل هذا الدستور " .
وقد أصبحت هذه المادة كما يلي :
" الكويت امارة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح .
ويعين ولي العهد خلال سنة على الأكثر من تولية الامير ،
ويكون تعيينه بأمر أميري بناء على تزكية الأمير وبيعة من مجلس الأمة تتم في جلسة خاصة بموافقة أغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس .
وفي حالة عدم التعيين على النحو السابق يزكي الأمير لولاية العهد ثلاثة على الأقل من الذرية المذكورة فيبايع المجلس أحدهم وليا للعهد .
ويشترط في ولي العهد أن يكون رشيدا عاقلا وابنا شرعيا لأبوين مسلمين .

وينظم سائر الأحكام الخاصة بتوارث الامارة قانون خاص يصدر خلال سنة من تاريخ العمل بهذا الدستور ، وتكون له صفة دستورية ، فلا يجوز تعديله الا بالطريقة المقررة لتعديل الدستور .

السيد / الأمين العام : أما بالنسبة للمادة " ١٨٢ " من مشروع الدستور والتي اقترحت اللجنة مؤخرا على المجلس الموقر تعديلها بحيث يعمل بالدستور بمجرد نشره في الجريدة الرسمية فقد رأت على ضوء المناقشات التي دارت في المجلس أن تعديل المادة على النحو السالف الذكر قد تثير صعوبات عملية وعلى هذا يصبح نص المادة " ١٨٢ " على النحو التالي :

" ينشر هذا الدستور في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ اجتماع مجلس الامة على الا يتأخر هذا الاجتماع عن شهر يناير سنة ١٩٦٣ " .

سعادة الرئيس : موافق على ما جاء في التقرير وعلى المادتين ؟ .

سعادة / محمد يوسف النصف : المبايعة علنية أم سرية ؟

سعادة الرئيس : هذه تأتي في اللائحة الداخلية .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان : المبايعة عبارة عن جلسة عادية يسري عليها ما يسري على الدستور كقاعدة عامة وهو أن الأصل هو العلنية ما لم يتقرر جعل الجلسة سرية بالطريقة المرسومة بالدستور فقد نص الدستور على أنه يجوز جعل الجلسة سرية بناء على طلب الحكومة أو رئيس المجلس أو عشرة من الأعضاء .

سعادة / محمد يوسف النصف : أنا لا أتكلم عن الجلسة علنية أم سرية ، وانما ولي العهد هل يبايع علنيا من المجلس أو يكون سريا .

سعادة الرئيس : لقد شرح السيد الخبير أن هذا شيء عادي الا اذا رأيتم النص في المادة أو اذا رأيتم تعديلها وجعلها سرية والا هي بالطبيعة علنية . الا اذا طلبت الحكومة أو قسم من الأعضاء بموجب النظام الداخلي للمجلس .

سعادة / محمد يوسف النصف : أنا أطالب أن يكون سريا بالأولى والثانية .

سعادة الرئيس : (يسأل السيد الخبير) هل يجوز هذا ؟

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان : سأقرأ نص المادة الخاصة بالسرية والعلنية وهي المادة " ٩٤ " من الدستور وهي :

" جلسات مجلس الأمة علنية ، ويجوز عقدها سرية بناء على طلب الحكومة أو رئيس المجلس أو عشرة أعضاء ، وتكون مناقشة الطلب في جلسة سرية " .

هذا الحكم يغطي جميع الحالات ومن بينها حالة المبايعة فاذا رأى المجلس أن المسألة تقتضي سرية سواء رأى ذلك ممثل الحكومة أو رأى ذلك رئيس المجلس أو عشرة من الاعضاء فبمجرد تقديم هذا الطلب تعقد الجلسة سرية ليبت في الموضوع . ومعنى المبايعة هو صدور قرار بأغلبية الثلثين اذا كانت الاغلبية مختلفا عليها انما اذا كان المجلس في واقع الأمر واضح تماما انه يؤيد بالاجماع أو شبه اجماع فيصبح في هذه الحالة لا داعي للرجوع الى فكرة السرية . انما اذا اقتضى الأمر الرجوع للسرية فتطبق المادة " ٩٤ " دون حاجة لنص خاص في المادة الرابعة .

سعادة / محمد يوسف النصف : أنا فيعكس ما قاله الرئيس ان الانتخاب يقرره المجلس ان يكون سريا في انتخاب ولي العهد . المجلس هو الذي يقرر سرية أو علنية الجلسة الخاصة في انتخاب ولي العهد .

سعادة الرئيس : نعم المجلس نفسه يقرر حسب شرح الخبير الآن .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :
حسب المادة " ٩٤ " من مشروع الدستور .

سعادة / محمد يوسف النصف :
اذا كان المجلس هو الذي يقرر فأنا موافق .

سعادة الرئيس : طبعا هو الذي يقرر لأنه موجود في الدستور في المادة " ٩٤ " ولما لم يكن من اعتراض فقد أعلن سعادة الرئيس موافقة المجلس على المواد المؤجلة من مشروع الدستور حسب التعديل المقترح من لجنة الدستور .

ثم تلا سيادة الامين العام البند الثالث من جدول الأعمال الخاص بالمذكرة التفسيرية لمشروع الدستور .

سعادة الرئيس : المذكرة عندكم فالذي عنده اعتراض على أي بند أو شيء آخر فليتكلم والا نعتبرها نافذة .

السيد / خليفة طلال الجري : سعادة الرئيس ، هذه المذكرة وصلتنا قبل يومين ولم ندرسها دراسة وافية نأمل منكم تأجيلها .

سعادة الرئيس : المذكرة تفسير ، تفسير للمواد ، يعني صارت من شأن المشرع الخبير ويريد أن يفسر هذه المواد وتفسيرها مقصود

للمستقبل وأنتم لا تستطيعوا أن تزيدوا عليها أو تنقصوا .

السيد / خليفة طلال الجوى :

نحن ما نريد نزيد عليها أو ننقص مثل ما تفضلت ، لكن المذكرة ما هي من صفحة أو صفحتين والمدة التي أعطيت لها مدة قصيرة .

سعادة الرئيس : ترى معناها توقيف العمل .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :

المذكرة التفسيرية ليست تشريعا ولا تتضمن أحكاما جديدة يمكن أن تناقش أو تكون محل أخذ ورد انما هي عبارة عن شرح للنصوص التي اتفق عليها وهذا الشرح مستمد من المناقشات التي دارت اثناء وضع هذه النصوص أما في المجلس واما في اللجنة الدستورية الفرعية وبذلك المذكرة التفسيرية عملية شرح وليست عملية تشريع والشرح مستخرج من المناقشات التي دارت في المجلس وفي اللجنة ولذلك لست أرى محلا لأن تؤجل لأنها ليست تشريعا وليست فيها أحكام جديدة وانما أحكامها هي ما جاء في الدستور .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

أنا أضم صوتي للأخوان لأنها تريد دراسة وبدون شك تريد دراسة فاذا فيها دراسة أم لا ؟ اذا فيها مناقشة ضرورى دراستها .

سعادة الرئيس :

هي ما فيها مناقشة انما للعلم أتت ولكن اذا فيها تعديل أو غيره تخالف النصوص يستطيع المجلس أن يعدلها وهذه تفسير المواد واللجنة مهمتها أن هذا شرح للمواد نفسها فلو أحدكم أراد أن يزيد عليها فلا مكان للزيادة .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

لما وزعت اليس للدراسة وتفهم الأعضاء ؟

سعادة الرئيس :

لقد وزعت عليكم لقراءتها بدل أن تقراء الآن .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

ما يخالف . انما لما وزعت اليس للتفهم واذن يجب أن يناقشها يحق له أم لا ؟

سعادة الرئيس :

ما فيها مناقشة والتفهم تريد تفهم الآن أو بكره أو بعد بكره .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

اذن ما كو داعي للكلام .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :

القصد هو تسجيل هذه المعاني التي وردت في محاضر الجلسات مثلما مثل محضر الجلسة عند ما نصدق عليه في أول الجلسة ونصدق عليه بدون مناقشة ودون قراءته لأنه سبق وأنه صدر عنا وأنه يعبر عن حقيقة ما قلناه في الجلسات . فالمذكرة الشارحة هي مجرد تجميع لما جاء من افكار في أثناء مناقشة المواد في محضر الجلسات هذه فهي أقرب الى أن تكون تصديقا على محاضر جلسات منها الى أن تكون انشاء أو تجديدا .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

محاضر الجلسات ألا يوجد فيها غلط ألا يكون فيها مناقشات .

سعادة الرئيس : كيف ؟

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

قد يكون فيه مادة أنا ما أفهمها والشرح في المذكرة قد يكون لا يتفق مع المادة الثانية . الواحد لازم يقرأها ويفهم كل شيء فاذا أخرناها لمدة أسبوع هل يوجد ضرر ؟

سعادة الرئيس : الدستور المؤقت يحتم علينا أن نستعجل وهذا ليس معناه أنني عندما أستعجل الموضوع أكون أمنعكم من شيء ترونه . لكن التأخير يضعنا في حرج لأنه من المفروض أن يجتمع مجلس الأمة في ٢٠ يناير ١٩٦٣ فالوقت قصير واذا لم نبادر الآن للانتهاء من الدستور فلا يمكن أن يجتمع مجلس الأمة في ٢٠ يناير .
فاذا ترون تأجيل البحث في المذكرة التفسيرية فلتكن الجلسة غدا

سعادة/ الشيخ مبارك عبد الله الأحمد :

اذا كان يوم واحد ماكو فائدة .

سعادة الرئيس : لأنه ما فيه لزوم لها .

سعادة / الشيخ مبارك عبد الله الاحمد :

ما دام تسرعون لها أهمية لماذا لم توزعوها قبل أربعة أو خمسة أيام . أما توزعوها الأحد ونأتي لنقررها يوم الثلاثاء هذا لا يجوز .

سعادة الرئيس : والله الرأى لكم مثل ما تريدون .

السيد / أحمد خالد الفوزان : رأيي مثل رأى الشيخ مبارك .

سعادة/ عبد العزيز حمد الصقر :

أنا أؤيد رأى وزير البريد والبرق لأن المذكرة التفسيرية وصلتنا جدا متأخرة ولم يكن عندنا الوقت الكافي لقراءتها واذا قرأها الواحد

هنا فهو مرعليه مر الكرام . فاذا كانت المذكرة التفسيرية تعني تفسير للمواد وتوضيح للغموض اذا كان هناك غموض فيجب أن يدرسها العضو واذا هناك مناقشة أو أبداء ملاحظة عليها فيجب أن يكون عنده الوقت الكافي . أما اذا كان نريد نمرها على علاتها فهذا شيء غير صحيح .

سعادة الرئيس : والله هذا الرأى لكم . وتعرف أنهم لا يستطيعوا أن يزيدوا أو ينقصوا فيها شيء .

السيد / يعقوب الحميضي : سعادة الرئيس ... يا سعادة الرئيس .

سعادة الرئيس : تفضل ... تكلم .

السيد / يعقوب الحميضي : الملاحظ أن الكثير من الاخوان يريدون تأجيل الدراسة أكثر وأنا أيضا أؤيد هذا الرأى .

سعادة الرئيس : يظهر الغالبية تريد التأخير وفي هذه الحالة لا تكفي أن ندرس المذكرة في هذه الجلسة .

السيد / يوسف المخلد : وأنا أؤيد رأى الاخوان في هذا الطلب وأطلب جلسة يوم السبت

سعادة الرئيس : يوم السبت ؟

السيد / يوسف المخلد : نعم يوم السبت لانكم مستعجلين .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :

يمكن عقد جلسة يوم الاربعاء أو الخميس .

(وهنا قامت ضجة بين السادة الأعضاء للتشاور حول موعد الجلسة القادمة)

سعادة الرئيس : هناك نقطة يا جماعة لاحظوها . وهي أنه بالدستور المؤقت يحتم عليكم أن يكون الانتخاب في شهر يناير سنة ١٩٦٣ ووراننا أعمال كثيرة تخص المجلس القادم وهو قانون الانتخاب وقانون الدوائر وكثير من الأشياء الأخرى ومراجعة المحاكم للناخبين والجداول كلها ولا يوجد وقت لذلك .

سعادة/ الشيخ مبارك عبد الله الاحمد :

توافق أننا نقول موافقين ونمشي ؟

سعادة الرئيس : لا ... ما هكذا قصدي ، انما أعطونا يوم أقرب ولا لزوم لأن يكون يوم الثلاثاء القادم .

سعادة/ الشيخ مبارك عبد الله الأحمد :

أي يوم ... يوم السبت فيه يوم الأحد مجلس الوزراء .

سعادة الرئيس : ان كان مجلس الوزراء أو غيره حتى توقيف اجتماع مجلس الوزراء يصبح درجة ثانية عند أهمية هذا الموضوع . فاذا كان يوم السبت يصير عندكم ثلاث أو أربع أيام وهذه مدة كافية .

سعادة/الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

كيف نترك وزاراتنا ثلاث أربع أيام ، الخميس والجمعة والسبت والأحد هذا ما يجوز .

سعادة الرئيس : ما عليه علشان الدستور نتأخروا .

سعادة / الشيخ مبارك العبد الله الأحمد :

مش معقول . الفرق بين يوم الثلاثاء ويوم السبت يومين فلماذا لا يكون يوم الثلاثاء .

السيد / مبارك الحساوي : نظرا لرغبة الجميع للتمعن بالمذكرة التفسيرية أقترح أن يكون الاجتماع المقبل يوم السبت لأن الوزراء كلهم مشغولين .

سعادة الرئيس : ما عليه مساء السبت .

(وحدثت ضجة كبيرة بين الأعضاء تتخللها عبارات الموافقة على يوم السبت والبعض الآخر الى يوم الثلاثاء .)

سعادة الرئيس : ترى معنى هذا تعطيل الدستور لأن اذا لا تجتمعوا يوم السبت القادم هذا يعني انكم أخرتم صدور الدستور ثلاثة أيام .

سعادة / محمد يوسف النصف : أنا أوافق على اقتراح السيد العضو مبارك الحساوي في أن يكون الاجتماع المقبل يوم السبت لأن قانون الانتخاب أظن تحول الى هنا وقد وزع الجدول قبل وضع قانون الانتخاب فيه ، فلازم نسرع حتى نوافق عليه ونعلن الدعاية الانتخابية .

سعادة الرئيس :

قانون أي انتخاب؟ المجلس؟ .

سعادة / محمد يوسف النصف : المجلس أو البلدية أظن كله واحد .

سعادة الرئيس : لا . لا . قانون البلدية لوحدة .

سعادة/ محمد يوسف النصف : أقصد قانون البلدية حتى يوافق عليه ويعلن .

سعادة الرئيس : قانون المجلس يريد له لجنة لأن هناك موضوع لنا فيه بحث طويل عريض .

سعادة/ محمد يوسف النصف : طيب خلينا في قانون البلدية ، لازم نستعجل فيه .

سعادة الرئيس : قانون البلدية ما هو عندنا صار في مجلس الوزراء .

سعادة/ عبد العزيز حمد الصقر : اقتراح معقول أن يكون الاجتماع يوم السبت وأعتقد ثلاث أو أربع أيام كافية للدراسة .

سعادة الرئيس : مساء السبت أم صباحه ؟

سعادة / عبد العزيز حمد الصقر : هذا الرأي لكم ... للرئاسة .

(ضجة بين السادة الأعضاء تتردد فيها كلمة مساء) .

سعادة الرئيس : هل أنتم متفقين على يوم السبت؟

(موافقة من جميع الأعضاء) .

سعادة الرئيس : مساء أم صباحا ؟

السيد / الدكتور أحمد الخطيب : مساء السبت لاعطاء الفرصة للوزراء من أجل أن يداوموا في وزاراتهم .

سعادة الرئيس : مساء السبت الساعة الرابعة ، وسوف تأتيكم دعوة بذلك .

ولهذا نقد وافق جميع السادة أعضاء المجلس على عقد جلسة خاصة الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم السبت ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٢ .

سعادة الرئيس : الدستور لا يقرأ الآن الا بعد الموافقة على المذكرة التفسيرية وقال : (موجها كلامه للسيد الأمين العام) اقرأ البند السرابع من جدول الأعمال .

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان :

الدستور كنصوص منتهيه يؤخذ التصويت النهائي عليه .

سعادة الرئيس : الآن ؟

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان : نعم الآن • انما المذكرة التفسيرية باقية •

سعادة الرئيس : (موجها كلامه للسيد الأمين العام) تفضل علي • الآن نريد نقرأ الدستور •

السيد / يعقوب الحميضي : الواقع اذا كنا قررنا تأجيل المذكرة التفسيرية فمن الأفضل تأجيل البت بالدستور • لأن التفسير متعلق بالمادة • فما الفائدة من دراستة وتمعنه • اذا نحن في الواقع وافقنا على المادة نفسها •

السيد / الدكتور عثمان خليل عثمان : نصوص الدستور لم يعد هناك مجال للكلام فيها والكلام في المذكرة فاذا جاء في المذكرة التفسيرية ما يقتضي التعديل تعدل المذكرة أما النصوص فقد وافق عليها الآن ويؤخذ التصويت عليها لينتهي الدستور • انما المذكرة التفسيرية أي مناقشة حولها لا تتصل مطلقا أولا تؤدي مطلقا الى اعادة النظر في أي مادة من مواد الدستور • لذلك يقتضي الأمر الفراغ اليوم من التصويت النهائي بالنداء بالاسم على مشروع الدستور بالصيغة التي وافق عليها نهائيا •

سعادة الرئيس : (موجها كلامه للسيد الأمين العام) علي تفضل •

وقد تلا سيادة الامين العام مشروع الدستور مادة مادة ابتداء من المادة " ١ " حتى المادة " ١٨٣ " •

وقد أعلن سعادة الرئيس بعد انتهاء سيادة الأمين العام من تلاوة مشروع الدستور • أخذ التصويت على المشروع وذلك بالمناداة على الأعضاء فردا فردا • وقد وافق عليه بالاجماع من جميع السادة أعضاء المجلس المحترمين •

وبعد الانتهاء من اقرار مشروع الدستور ألقى سعادة رئيس المجلس التأسيسي عبد اللطيف محمد الثنيان الغانم كلمة بهذه المناسبة هذا نصها :

حضرات الزملاء المحترمون ٠

الآن نستطيع أن نقول اننا بحمد الله وتوفيقه قد حققنا ثقة حضرة صاحب السمو أميرنا المعظم ، واثبتنا أننا كنا عند حسن ظنه يوم أن اصدر أمره الكريم بانشاء مجلس تأسيسي منتخب يقوم باعداد دستور يبين نظام الحكم على أساس المبادئ الديمقراطية المستوحاة من واقع الكويت ٠

والآن وقد فرغنا من اعداد الدستور وسرنسه الى سمو الأمير للتصديق عليه ، يسعدنا أننا نستطيع أن نقول ان الدستور الذى انتهينا الآن من اعداده ، قد قام على أسس ديمقراطية سليمة تصلح لبناء مستقبل هذا الشعب على أساس قوى من الشورى والعدل ، واننا في اقامة هذا البناء قد توخينا الأصول والمبادئ الديمقراطية ، في ضوء واقع الكويت ، ووفقا لاهداف دولتنا كجزء من الوطن العربي الكبير ، وبوحي ايماننا بالعمل لخير الانسانية وللسلام العالمي ٠ ولعلني لا أكون مبالغا اذا قلت ان هذا الدستور بهذه المزايا يصلح انموذجا ومثلا يحتذى في العالم العربي وغيره ، لكل دولة متطورة تمر بمثل مرحلة الانتقال التي نجتازها الآن بثقة واطمئنان ٠

حضرات الزملاء المحترمين

تذكرون الكلمة الجامعة التي اختتم بها سمو الأمير خطابه الافتتاحي لهذا المجلس الموقر يوم ٢٠ يناير (كانون الثاني) سنة ١٩٦٢ ، فقد قال حفظه الله : واختتم كلمتي بالنصح لكم — كوالد لأولاده — أن تحافظوا على وحدة الصف وجمع الكلمة حتى تؤدوا رسالتكم الجليلة في خدمة هذا الشعب على أكمل وجه وأحسنه " ٠

وهنا أيضا يسعدني أن أقرر وأسجل انه برغم ما احتدم احيانا كثيرة في لجنة الدستور أو جلسات المجلس من مناقشات واختلاف في الرأى ، فان ذلك لم ينل في قليل أو كثير من تماسكنا كزملاء وتعاوننا كحملة رسالة وحفاظ أمانة نؤديها لجيلنا والأجيال المقبلة وبذلك كنا — كما قال الوالد الكبير أميرنا المحبوب — أخوة لا يفرق النقاش بيننا ولا يؤدى اختلاف الرأى الى حفيظة في نفوسنا ٠ وشطنا هذا الشعور جميعا ، منتخبين ووزراء ٠ وربما لا أقول الا ما تردد في نفوسكم جميعا من اننا قد انتهينا من وضع الدستور ونحن أشد تقاربا ومودة ومحبة مما كنا يوم أن بدأنا نعمل في هذا المجلس الموقر ٠

لكل ذلك يسعدني أن أنتهز هذه المناسبة لأجدد شكركم وشكرى وولائكم وولائي لصاحب هذه اليد البيضاء سمو الأمير المعظم وأى شيء أجل من أن يسبق حاكم زمنه ويبادر الى الحكم الدستورى الديمقراطي ، يدعو اليه ويستحث الخطى نحوه ٠ كما أشكر باسم المجلس وأسمى معاونة الحكومة الصادقة ٠ وأسجل عطفا السليم الذى بدأت به أعمال هذا المجلس ، عندما أعلن الوزراء غير المنتخبين في المجلس تنازلهم عن الاشتراك في التصويت على مواد الدستور حتى يتيحوا للأعضاء المنتخبين وحدهم فرصة البت في النصوص نيابة عن الناخبين ٠

ولكنكم لم يضنوا على هذا العمل الدستوري التاريخي بمشاركتهم المخلصة البناءه في اعداد الدستور سواء داخل لجنة الدستور أو في المجلس التأسيسي نفسه .

أيها الزملاء المحترمون

ان شعبنا قد ظل طوال فترة اعداد الدستور يراقب عن كثب عملنا ، ويتابع خطواتنا ويرى كيف يعبر ممثلوه عن أفكاره وآماله ، وها نحن قد ترجمنا هذه الأفكار والآمال في نصوص تنبض ودستور يأخذ طريقه الى التصديق والاصدار . فالى هذا الشعب أيضا نقدم هذا البيان بما أنجزناه باسمه ، وله ولصحابته خالص الشكر على ثقته ومثابرته .

أيها الزملاء المحترمون

ان النصوص ، على عظم قدرها ليست كل شيء في حياة الشعوب وانما العبرة بتطبيقها وبالروح التي تسود هذا التطبيق ، ولهذا نرانا عظيمي الثقة بالمستقبل لأننا عظيمو الثقة بالنحو الطيب الذى سيجرى عليه تطبيق هذا الدستور .

والله أسأل أن يمدنا بعونه وتوفيقه

وعند الانتهاء من كلمة سعادة الرئيس قوبلت بالتصفيق الحاد من السادة الأعضاء والسادة المواطنين .

ثم ألقى صاحب السعادة ولي عهد دولة الكويت الشيخ صباح السالم الصباح كلمة في هذه المناسبة وهذا نصها :

سيادة الرئيس

يسعدني أن أقف في هذه اللحظة التاريخيه لأبادلكم الشكر على ما بينتم من انسجام كان قائما خلال هذه المدة التي قاربت السنة بين الحكومة وبين المجلس .

ان هذا الانسجام ليس جديدا فالائتلاف والتفاهم والتشاور هم دستور الكويت منذ أن كانت . وأنا على يقين بأنكم جميعا تشاطرونني الايمان بأن دستورنا هذا ليس الا تعبيرا عن حياتنا وانسجاما مع أنفسنا وصورة لواقعنا وتمشيا على ما اختطه أسلافنا .

فالكويتيون منذ أن كان الكويت وكانوا هم أسرة واحدة وأمرهم شورى بينهم يعيشون عيشة عائلة واحدة يحترم صغيرهم كبيرهم ويعطف غنيهم على فقيرهم ويحمي قويهم ضعيفهم ، فهم كالبنان المرصوص يشد بعضه بعضا .

فدستورنا الذى نرفعه الى صاحب السمو أميرنا المعظم ليس الا سفرا لسجل حياتنا دوّن به واقعنا وسطرت فيه أمانينا . نقدمه الى أبنائنا لكي يسيروا على نهجه ونعلنه للعالم ليبصروا كيف كانت حياتنا وكيف كنا نعيش منذ القدم .

ومن حرم هذا المجلس نبعث الى أب الدستور صاحب السمو أميرنا المعظم شكر أبنائه شعب الكويت على هذه المأثرة الجديدة والمبادرة الحميدة التي سطرها له التاريخ أمثولة نبل وعطاء .

وقد قوبلت كلمة سعادته بالتصفيق الحاد من السادة الأعضاء والسادة المواطنين .

ثم ألقى السيد العضو المحترم مبارك عبد العزيز الحساوى كلمة هذا نصها :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدى الرئيس ، أصحاب المعالي الوزراء ، اخواني الأعضاء

يسرني بهذه المناسبة السعيدة ان اهنئكم واهنئ نفسي بهذا الدستور العظيم حيّ الله النظام الديمقراطي الصحيح ، وشكرا للجنة الدستور وشكرا للرئيس والخبير والقائمين معهم ، والصحافة وتهنئة قلبية خالصة لمعالي ولي العهد . عاشت دولتنا الفتية رمزا للحرية ، عاشت الكويت عربية حرة تحت رعاية حضرة صاحب السمو أميرنا المفدى . وعاشت الأمة العربية المجيدة .

وقد قوبلت كلمته بالتصفيق الحاد من السادة المواطنين .

سعادة الرئيس : الآن ننتقل الى البند الرابع من جدول الأعمال (موجبا كلامه للسيد الأمين العام) علي تفضل .

وقد تلا سيادة الأمين العام البند الرابع من جدول الاعمال والمتعلق بتقرير لجنة الشؤون التشريعية لمشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الايجار المعمول به في ١٩٥٤/٩/٢٧ .

السيد / أحمد خالد الفوزان : سيدى الرئيس ، هناك ملاحظات على هذا القانون :

أولا : أن تكون مدة الاخلاء شهر واحد . ثانيا ـ أن تدفع الاجرة الشهر مقدما ثالثا ـ أن يكون الجهاز للشرفة يتكون من مواطنين لهم خبرة بواقع البلاد . رابعا ـ البت بالحكم باجراءات سريعة بطريقة عادلة . خامسا ـ النظر في الديون المتأخرة التي بشير عقود . وكذلك النظر بالذين لم يوقعوا العقود . والأصل في طلب القضية أنه كثير من الناس ما عندهم عقود وعند ما يريد صاحب الايجار استلام نقوده يقول له المستأجر ، روح ، هين . تعال وقع العقد ..... ما بوقع . يجب أن يعدل هذا القانون .

السيد / سليمان أحمد الحداد : اللجنة أوصت في هذا القانون المعروض عليها الأمور المستعجلة كما أنها أبدت في نفس الوقت عرض قانون الايجار الى أما الغاءه أو اعادة النظر فيه كلية

لعدم ملاءمتـه للوقت الحاضر . أما الزميل أحمد الفوزان فـي مطالبته بهذه الأمور فهي تتفق مع توصية اللجنة باعادة النظـر في القانون أو الغائه كليـة .

السيد / أحمد خالد الفوزان: أنا متفق معك في الغاء القانون يا سليمان ،أنا أريد النظـر في التعديل الحالي ويجب أن يكون لنا لجنة أو مستشـارين للقاضي يعرفون حالة البلاد ،يتعرف قضايا الآن لنا سـتة أشهر أو سنة وسنة وشهرين متعلقة مش صحيح هذا يا سليمان الحقيقة ان الأهالي كلهم ضاجين . يجب أن يكون لنا حـل سـريع .

سعادة الرئيـس: نحن سوق وطلبنا من وزير العدل أن يأتي بقانون من بعـد الشكاوى التي حدثت وأتى في هذا التعديل للقانون الحالـي بصفة استعجال وأوعد انه سيحدث قانونا آخر أشد من هـذا وأوسع . فنحن ننتظر وعده . أما هذا نريد أن نمشـيه وتوافقون عليـه .

السيد / أحمد خالد الفوزان: سيدي الرئيس، هل يكون شهر أو شهرين المدة . أنـا أطلب التصويت شهر أو شهرين .

سعادة الرئيس: قد يكون موافقين على شـهر

السيد / مبارك الحساوي: حول موضوع قانون الايجارات . الحقيقة أن وزير العدل تفضـل وقدم اقتراح حسب بناء اللجنـة التي تكونت في وزارة العـدل وأوصت اللجنة بالتوصيات التي قرأهـا الأميـن العام وتفضـل الأخ أحمد الفوزان ببعض الاقتراحات والحقيقة أحب أن أضيـف للمادة " ١٦ " ، مع مراعاة المادة " ٢٥١ " من قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادرة بالمرسـوم الأميـرى رقم " ٦" سنة ١٩٦٠ كما أني اقترح قبل مثلا موافقـة القانـون أو قبل مثـلا اصدار هذا القانـون أن يعلن بالقانون وينبـه المالكين أن لا يؤجـروا أى شخص الا بعقد والعقد هذا طبعا هو الشيء الوحيـد الـذى يستعين به القاضي أو المبت في القضيـة .

أما الشيء الثالث في حالة المستأجر وعدم رفضه طبعا هذا يحق للمالك أن يلجأ مع مساعد وزارة العدل أن ترفعه على توقيع هذا العقد . أما الذي أحب أن أنبه اليه وزارة العدل والداخلية انه في الدستور في المادة " ٥٠ " يقول : " يقوم نظام الحكم على أساس فصل السلطات مع تعاونها " أنا ما اعتقد اذا ما يقوم تعاون بين وزارة العدل والداخلية في هذا الموضوع المسألة لم تنته لأنه طبعا أنا وقت ما أكون مالك في منطقة النقرة أو السالمية وهناك شخص مثلا ما أستطيع الا أن اروح للمحكمة أجيب شرطي فيها أو شيء من هذا القبيل وأعتقد أقرب مخفر ينفذ الحكم التنفيذي أو الورقة التي اسمها التنفيذ . أقرب مخفر تعرض عليه هذه ويقوم بتنفيذها بمساعدة المالك أما العقد الذي تفضلت بشرحه يحمي الناس المتنقلين . مثلا يشتكي على شخص يروح بنتقل لبيت آخر وسكن عند واحد لا يعرفه واشتكى عليه الثاني لكن لو بيده هذا العقد الذي لم يأت ذكره فأعتقد يفك الشر ويتعاون المالكين مع الحكومة وينتهي الاشكال .

السيد / سليمان الحداد :

المعروض علينا الآن هو نقطتين ، النقطة الأولى هو البحث في التعديل الذي أوصت به اللجنة والنقطة الثانية ، الاقتناع بالغاء أو تعديل القانون كلية انما نأخذ به موافقة من المجلس نرأى الزميل أحمد ورأى الأخ مبارك كلهم يدخلون ضمن تعديل القانون الحالي فاذا ووفق على اعادة النظر في القانون الحالي تحل جميع المشاكل .

سعادة / حمود الزيد الخالد :

قبل طلب التعديل على القانون الحالي ، الموافقة على الأعمال الوقتية هذه التصليح الآتي من وزارة العدل هل هذا مقبول حتى يكون في وزارة العدل تطبيق انظمة الايجارات وقوانينها المعروفة عليها أو تلغى هذه وتنتظر التعديل ؟

السيد / أحمد خالد الفوزان :

نحن موافقون على هذه القضية ، ولكن صفة المحكمة ؟ والقضية شهر أو شهرين ؟ .

سعادة / حمود الزيد الخالد :

هذا شيء ثاني ، لكن معروض الآن تعديل للقانون هل هذا التعديل مقبول ؟ أم ننتظر التعديل القادم ؟

السيد / أحمد خالد الفوزان : هذا التعديل مقبول ، لكن لشهر واحد ما شهرين .

سعادة/حمود الزيد الخالد : هذه توصية اللجنة .

سعادة الرئيس : ما عليه نمشي هذا الآن . تقريبا الرأى غالب على أنه نمشي هذا التعديل . هل توافقون على تعديله لشهر أو شهرين ؟

السيد / نايف الدبوس : أنا أؤيد رأى الأخ أحمد أن يكون شهرا واحدا .

سعادة الرئيس : مثل ما أرادت اللجنة .

" ضجة بين السادة الأعضاء تدعو للتصويت على أن تكون المدة شهر أو شهرين " .

سعادة / حمود الزيد الخالد : الشهر والشهرين موكله لحكم القاضي يجوز أنه ما يحكم ولا في يوم واحد ، ما يعطيه مهله ولا يوم واحد ، وانما وضعت حد أعلى شهرين .

السيد / أحمد خالد الفوزان : الحد الأعلى شهر واحد يكفي .

سعادة الرئيس : ليش ما تمشونه وتخلوه في القانون الثاني .

السيد / أحمد خالد الفوزان : لا . لا لأن المواطنين يبون حقوقهم .

سعادة الرئيس : اذن نصوت على شهر أو شهرين وهذا الحد الأعلى . وجرت عليه التصويت بطريقة المناداة على الأسماء وكانت النتائج التالية :

شهر واحد	شهرين
السيد / أحمد خالد الفوزان	السيد / الدكتور أحمد الخطيب
السيد / خليفة طلال الجرى	سعادة / حمود الزيد الخالد
سعادة / الشيخ سالم العلي	السيد / سليمان أحمد الحداد
سعادة / الشيخ سعد العبد الله	سعادة /عبد العزيز حمد الصقر
السيد / سعود العبد الرزاق	سعادة / عبد اللطيف محمد الثنيان
سعادة /الشيخ صباح الأحمد	السيد / محمد وسمي ناصر السديران
سعادة/ الشيخ صباح السالم	سعادة / محمد يوسف النصف
السيد / عباس حبيب منور	السيد / يعقوب يوسف الحميضي
سعادة / الشيخ عبد الله الجابر	
السيد / عبد الرزاق سلطان أمان	
السيد / عبد الله فهد اللافي	

شهر واحد	شهرين
السيد / علي ثنيان صالح الأدينة	
سعادة/ الشيخ مبارك الحمد الصباح	
السيد / مبارك عبد العزيز الحساوى	
السيد / محمد رفيع حسين مصرفي	
السيد / منصور موسى المزيدى	
السيد / نايف حمد جاسم الدبوس	
السيد / يوسف خالد المخلد	

شهر واحد	شهرين
١٨ صوتا	٨ أصوات

وبهذا فقد تقرر أن تكون المادة " ١٦ " من مشروع القانون المذكور أعلاه كما يلي :

المادة " ١٦ "

يجوز للقاضي عند الحكم بالاخلاء أن يمنح شاغل العقار مهلة لاخلائه لا تتجاوز شهرا واحدا من تاريخ النطق بالحكم ".

سعادة الرئيس : اذن ووفق على التعديل (موجها كلامه للسيد الأمين العام) علي سجل الموافقة .

السيد / مبارك الحساوى: أنا قدمت ثلاث اقتراحات حول هذا الموضوع ولم نعط الأعضاء مجالا للمناقشة . سوى على قضية شهر أو شهرين .

سعادة الرئيس : أحيل اقتراحك هذا الى القانون الجديد . والآن الموضوع موضوع تعديل . في هذا القانون فقط اضافة مادة وادخال مادة أخرى أما ما تقترحه أنت فيأتي بالقانون الذى أعد به وزير العدل واعتراضك سجل وملاحظتك أيضا .

ثم أعلن سعادته موافقة المجلس على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الايجار الصادر في ٢٧/ ٩/ ١٩٥٤ .

ولما لم يكن من شيء آخر في جدول الأعمال فقد أعلن سعادة الرئيس اختتام الجلسة في تمام الساعة العاشرة صباحا

الامين العام — الرئيس